

الله

تَدْبِيرٌ حَدِيثًا

(زواج جابر وبيع جمله)

الجزء الثاني

الحادي عشر

روى الشیخان واللّفظ لمسلم عن جابر بن عبد الله:

خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَّةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلٌ، فَأَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قُلْتُ: أَبْطَأَ بِي جَمَلٌ، وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ، فَنَزَلَ فَحَجَنَهُ بِمَحْجَنِهِ، ثُمَّ قَالَ: ارْكِبْ، فَرَكِبْتُ، فَلَقِدْ رَأَيْتُنِي أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَتَزَوَّجْتَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَبْكِرًا أَمْ ثَيَّبًا؟ فَقُلْتُ: بَلْ ثَيَّبًا، قَالَ: فَهَلَا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخْوَاتٍ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ، وَتَمْسُطُهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ، ثُمَّ قَالَ: أَتَبِعُ جَمَلَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوْقِيَّةٍ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاءِ، فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: الآنَ حِينَ قَدِمْتَ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَدَعْ جَمَلَكَ، وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَصَلِّيْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لِي أُوْقِيَّةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالُ، فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا وَلَيْتُ، قَالَ: ادْعُ لِي جَابِرًا، فَدُعِيْتُ، فَقُلْتُ: الآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْخَضَ إِلَيَّ مِنْهُ، فَقَالَ: خُذْ جَمَلَكَ وَلَكَ ثَمَنُهُ.



أَعْيَا: عجز عن المشي.
فَتَخَلَّفْتُ: تأخرت عن باقي المسيرة.

فَحَجَنَهُ: دفعه ونخسه.
بِمُحْجَنِهِ: بعصاة ذات رأس معقوفة ملتوية.

الْكَيْسَ: التمهل والتعقل.
وَلَّيْتُ: انصرفت.

أَكْفُهُ: أمنعه من مسابقة ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صريح في رواية أخرى.

أَبْكَرًا أَمْ ثَبِيًّا: البكر من لم تتزوج، الثيب من سبق لها الزواج.

أُوقيَّةٌ: وحدة وزن الفضة، وتساوي ٢٨,٣٥ جرام.


فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ: زاد في وزن الثمن عن الأوقية حتى رجحت الكفة.



الفوائد (41 فائدة)

الفوائد الفقهية:

- 1 جواز طلب شراء شيء لم يعرض للبيع، فرسول الله هو من طلب شراء الجمل ولم يكن معروضاً قبلها.
- 2 جواز البيع مع تأخير قبض الثمن.
- 3 جواز البيع بالتقسيط.
- 4 عدم جواز بيع السلعة إلا بثمن معلوم ومحدد يتم الاتفاق عليه بين البائع والمشتري.
- 5 يجوز للبائع الانتفاع بالمباع بعد حدوث البيع وجواز اشتراط ذلك على المشتري، فقد باع جابر الجمل في الطريق وسلمه عند الوصول.



6 استحباب إرجاح الميزان.

7 جواز الزيادة على الثمن المتفق عليه من قبل المشتري إحساناً وفضلاً لدوام المودة.

8 جواز إعطاء المشتري للبائع ما اشتراه منه هدية.

9 جواز مباشرة الحاكم أو الوالي البيع والشراء مع رعيته دون حرج.

10 استحباب زواج البكر.

11 استحباب الاهداء واستحباب قبول الهبة أو العطية، وهذا مما يزيد من أواصر المحبة بين المسلمين.

12 جواز ضرب الدابة لحثها على المشي دون إيقاع الأذى بها أو تعذيبها.



*الفوائد الدعوية : -

1 القائد والداعية يكون في المكان الأنفع، سواء كان في المقدمة أو المؤخرة.

2 تفقد الداعية للمدعىّين في شؤونهم الشخصية كالزواج وأحوالهم المالية ونصحهم وإعانتهم فيها.

3 استخدام البيع والشراء وإرجاح الميزان والمعاملات لتأليف القلوب والإحسان إلى الناس المحتاج منهم وغير المحتاج.



الفوائد الدعوية: -

- 1 مساعدة ومواساة المسافرين بعضهم بعضاً وتأزيرهم.
- 2 متابعة أمير المسيرة ضعاف الناس معه والقيام على حاجتهم.
- 3 عدم مغادرة الركب إلا بإذن ففي بعض الروايات استأذن جابر لغادرة المسيرة مستعجلًا الوصول لكونه حديث عهد بالزواج.
- 4 استحباب البدء بالمسجد عند القدوم من السفر وصلة ركعتين قبل الذهاب إلى المنزل.
- 5 القادم من السفر لا يفزع أهله بأن يأتي إليهم فجأة، بل يُستحب له إعلامهم قبلها حتى تتهيأ الزوجة لزوجها ويؤخذ هذا من قوله (فالكيس الكيس)



- 1 بركة النبي صلى الله عليه وسلم عندما نحس الجمل فنشط وازدادت سرعته على غير حاليه الأصلية.
- 2 نجدة ومرؤة وتواضع النبي صلى الله عليه وسلم حيث أوقف جمله ونزل بنفسه ليحث جمل جابر على السير كما في هذه الرواية.
- 3 التوقير والأدب مع رسول الله حين لم يدع جابر جمله يسبق جمله رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- 4 طلب النبي صلى الله عليه وسلم شراء الجمل رغم أنه لم يكن بحاجة إليه، ربما كان بسبب كونه رأه مشرفا على الهلكة فأراد أن يحفظ قيمته لجابر من ماله الخاص إن هلك، فلما سلم الجمل رده عليه وووهبه الثمن.



06 خروج جابر للجهاد في هذه الغزوة العسيرة وهي ذات الرقاع وهو حديث عهد بعرس وعلى دابة ضعيفة دلالة على إيثاره ما عند الله على الدنيا.


07 جواز الإخبار عن الأعمال الصالحة إذا كان لا يريد من الإخبار فخراً ولا خيلاء ولا رباء (الزواج بثيب لترعى أخواته).

08 للبكر فضل وللثيب فضل وقد اختار الله تقديم الثيبات على الأبكارات في قوله تعالى:

(عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْنَ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيَّبَاتٍ وَأَبْكَارًا)

(التحريم: 5)

ليتزوج رسول صلى الله عليه وسلم بهن.



9 الثيب يُرجى أن تكون أكثر خبرة وتجربة، فتكون عوناً ودعاً لزوجها أكثر من الصغيرة قليلة التجربة قليلة الصبر، وهو عين ما احتاجه جابر وعين ما قدمته أمها خديجة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

10 الملاعبة والترفيه والضحك أحد مقاصد الزواج، بل لعلها من أبرزها فقد سأله الرسول صلى الله عليه وسلم وحثّ عليها بالذات.

11 زوجة جابر رضي الله عنها سهيمة بنت مسعود الأنصارية كانت ذات دين، إذ أنها تحملت القيام بمسؤولية أخوات جابر ورعايتها مع كثرة عددهن وأثرت ذلك على راحتها وسعادتها كزوجة حديثة عهد بعرس، وهو أمر يعز وجوده بين النساء.



12 تطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لخاطر جابر بأن رد عليه ثمن الجمل مراعاة حاله، إذ كان حديث عهد بزواج وكان له أخوات يقوم برعايتها.

13 الحيلة لمساعدة المحتاج مع حفظ كرامته وعدم إحراجه.

14 (وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ) ما قد تبغضه أنت قد يرحب فيه ويتمناه غيرك بل ويدفع فيه مالا، فارض بما قسم الله لك تكن سعيدا في الدنيا.

15 (وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ) قالها جابر رضي الله عنه لأنه لا يستطيع ركوب الجمل واستعماله إلا بصعوبة لأنه بطيء في السير مما يعيقه أثناء الغزو في سبيل الله، وهو تطبيق لما جاء في الحديث: "وأربع من الشقاوة الجار السوء والمرأة السوء والمسكن الضيق والمركب السوء".



الفوائد اللغوية :

1 الكلمة (جاربة) تُطلق على الفتاة الصغيرة الحرة، وكذلك تُطلق على الأمة المملوكة، والمقصود هنا المعنى الأول.

2 الجمل: هو الفحل والذكر من الإبل ولا يُطلق عليه جملٌ إلا إذا كان عظيم الهيئة والخلقة معداً للتلقيح (حتى يلتج الجمل في سُمُّ الخياط).

3 الناقة: هي أنثى الإبل (هذه ناقة لها شرب).

4 البعير: هو ما يحمل عليه المتعة ويكون مذلاً للركوب إذا استكمل أربع سنوات ويكون من الجمل والناقة (ولمن جاء به حمل بعير).

5 العير: هي القافلة من الأباء (جمع بعير) المحملة بالبضائع والأثقال (وما فصلت العير).

6 الإبل: اسم جنس يشمل جميع ما سبق (أفلا ينظرون إلى الإبل).